

وزارة العمل

قرار وزاري

رقم ٢٠٢٦/١٢٧

بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ٢٠٢٠/٣٠١ بتشكيل المجلس المركزي للمساءلة الإدارية وتحديد نظام عمله

استناداً إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/١٢٠،
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٨٩ بإنشاء وزارة العمل وتحديد اختصاصاتها واعتماد
هيكلها التنظيمي،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٢٠/٣٠١ بتشكيل المجلس المركزي للمساءلة الإدارية، وتحديد نظام عمله،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى

يستبدل بنص المادة الأولى من القرار الوزاري رقم ٢٠٢٠/٣٠١ المشار إليه، النص الآتي:
يشكل المجلس المركزي للمساءلة الإدارية من أعضاء أصليين على النحو الآتي:

- وكيل وزارة العمل لتنمية الموارد البشرية رئيساً.
- وكيل وزارة التنمية الاجتماعية لشؤون الأسرة وتنمية المجتمع.
- وكيل وزارة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات للنقل.

ويكون كل من:

- وكيل وزارة التجارة والصناعة وترويج الاستثمار للتجارة والصناعة.
- وكيل وزارة المالية.
- وكيل وزارة التعليم للشؤون الإدارية والمالية.
- وكيل وزارة الأوقاف والشؤون الدينية.
- وكيل وزارة الثقافة والرياضة والشباب للثقافة.

أعضاء احتياطيين يحل أي منهم محل رئيس المجلس أو من يتعذر حضورهم من الأعضاء
الأصليين .

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في : ١٤ / ٩ / ١٤٤٧ هـ

الموافق : ٤ / ٣ / ٢٠٢٦ م

د. محاد بن سعيد بن علي باعوين
وزير العمل